

التربية الإسلامية

المرحلة الأولى / للأقسام كافة

كلية التربية الأساسية / الجامعة المستنصرية



محاضرات في أصول الدين الإسلامي



إعداد

الدكتور عامر ضاحي الربيعي

المقمة

هو خاتم الرسالات الإلهية، ومن أجل ذلك كانت دعوته عالمية ودينياً
٣٣ / ٢ .أ.

وإن من يتفحص ما جاء به الدين الإسلامي يجده ثلاثة أقسام، هي: المبادئ الخلقية، والأحكام العملية، والأصول الاعتقادية، وبيانها على النحو الآتي.

أولاً: المبادئ الخلقية:

هي كل ما ينبغي أن يكون عليه الإنسان من الصفات التي من شأنها أن ينتج عنها صدور الأعمال الخيرة، كالوفاء والامانة، والعدل والإحسان، والتواضع والتعاون، والعضو والتسامح، والتحابب، والتألف...

والغاية من الأحكام الخلقية هي: نشر الفضيلة والابتعاد عن الرذيلة والعمل على إيجاد المجتمع الإنساني المثالي

والعلم الذي يتكفل ببيان المبادئ الخلقية، هو: علم الأخلاق أو التصوف.

ثانياً: الأحكام العملية:

هي كل ما يصدر عن الإنسان من أعمال سواء أكانت عبادة أم معاملة، كالصلاة والحج والبيوع والجنائيات.

والغاية من الأحكام العملية، هي: تنظيم شؤون المجتمع الإنساني في كل ما تدعو إليه حياة الإنسان في كل زمان ومكان.

والعلم الذي يتكفل ببيان الأحكام العملية، هو: علم الشرائع والأحكام أو علم الفقه.

ثالثاً: الأصول الاعتقادية:

هو العلم الذي يتعلّق بإثبات العقائد الدينية المتعلّقة بالله وصفاته وأفعاله، وما يتفرّع عنها من مباحث النبوة، والمعاد.

والغاية من الأصول الاعتقادية، هي: إثبات العقائد الدينية بالأدلة اليقينية وإرشاد المتدينين بإيضاح الحجة لهم و إلزام المعاندين بإقامة الحجة عليهم وحفظ قواعد الدين عن تزلزلها شبهات المبطلين.

والعلم الذي يتكفّل ببيان الأصول الاعتقادية ، هو: علم أصول الدين.

ويُقسّم علم أصول الدين على ثلاثة أقسام رئيسة، وهي:

١. التوحيد: ويختص بدراسة توحيد الله تعالى وأدلة وجوده وصفاته الكمالية... .
 ٢. النبوة: ويختص بدراسة صفات الأنبياء وشروط معجزاتهم وأنواعها... .
 ٣. اليوم الآخر: ويختص بدراسة البعث والحساب والثواب والعقاب... .
- ويعد هنا العلم أصل المعارف الدينية نحو: (علم التفسير، وعلم الحديث، والفقهاء، والسيرة): لأن دراسة هذه العلوم تعتمد على التوحيد والنبوة واليوم الآخر.

ويسمّى هنا العلم، أو العلم الباحث في العقائد الدينية بأسماء مختلفة وهي:

١. الفقه الأكبر: سمّاه بهذا الاسم أبي حنيفة في كتابه (الفقه الأكبر) حيث ذكر أن (الفقه في الدين أفضل من الفقه في العلم؛ لأنّ الفقه في الدين أصل، والفقه في العلم فرع، وفضل الأصل على الفرع معلوم).